**تفسير الآيات [6- 12]، توريث النساء والصبيان، والترهيب من أكل مال اليتامى**

بحث فى علم التفسير

إعداد / شادية بيومي حامد

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

shadia@mediu.ws

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى توريث النساء والصبيان، والترهيب من أكل مال اليتامى**

**الكلمات المفتاحية – الترهيب، النساء، اليتامى**

* **.المقدمة**

 **الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة توريث النساء والصبيان، والترهيب من أكل مال اليتامى**

* **.عنوان المقال**

**توريث النساء والصبيان:**

**أوجه المناسبة:**

**قال الله تعالى: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ} [النساء: 7].**

**والحديث في كتاب الله ما زال موصولًا بعد أن بيّن الله  ما يجب لليتامى من إعطائهم أموالهم غير منقوصة، وما جاء من حث لهؤلاء الأوصياء على تسليم هذه الأموال لأصحابها ينتقل القرآن إلى مسألة مهمة حين يبين أن هؤلاء الصبيان والنساء لهم حق في هذا المال؛ فيقول: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ} [النساء: 7- 9].**

**يحث الله المسلمين وأهل الإيمان وأهل التقوى على أن يحافظوا على مال هؤلاء اليتامى، وأن يعطوهم حقوقهم كاملة غير منقوصة. وفي مقدمة من يجب عليهم ذلك أوصياء هؤلاء اليتامى، وقد رأينا في قول الله تعالى في الآيات السابقة: {ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ} [النساء: 6] كيف استطاع القرآن أن يجعل هؤلاء الأوصياء يتقدمون بكل الحب إلى هؤلاء اليتامى يسلّمونهم أو يدفعون إليهم أموالهم -كما عبر القرآن- بكل الرضا خوفًا من الله  وطمعًا في ثوابه.**

**وتأكيدًا لهذه الحقيقة وبيانًا لما يجب لهؤلاء اليتامى -وهم هذا الصنف الضعيف- يوضح القرآن أن الله  قد شرع الميراث لهؤلاء الصبيان كما شرعه أيضًا للنساء، وما ذلك إلا للقضاء على عادة ذميمة كانت لدى العرب قبل الإسلام، ألا وهي أنهم كانوا يظنون أن المال لا يصلح للنساء ولا للصبيان؛ لأنهم -كما قالوا- لا يركبون فرسًا، ولا يقاتلون عدوًا، ولا يتقدمون بشيء للضيفان، وما إلى ذلك، فكل الواجبات إنما يتحملها الكبار، ولهذا ظنوا أن التركة إنما تكون لهؤلاء الكبار في السن. أما أن يرث مولود أو أن ترث امرأة، فهذا ما لم يكن في البيئة العربية، فجاء الإسلام يقرر أن هؤلاء لهم في الميراث نصيب ككل من يرث كما قال تعالى: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ}.**

**ب. سبب النزول:**

**وسبب نزول هذه الآية -كما ورد في بعض الآثار- أن امرأة تسمي بأم كُجة، وهي زوجة أوس بن ثابت الأنصاري، توفي زوجها وترك لها ثلاث بنات، فاستولى ابنا عم لهن على التركة، وهما سويد وعرفجة، فجاءت هذه المرأة تشكو إلى رسول الله  ما كان من ابني العم، وأنهما استوليا على التركة -تركة أوس- ولم يتركا منها شيئًا لهؤلاء البنات، وذكرت أن هؤلاء البنات في حاجة ماسة إلى هذا المال، فنزل قوله تعالى: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ} فدعا ابني العم وقال لهما: لقد أنزل الله على قرآنًا فأمسكا هذه التركة إلى أن ينزل توضيح من السماء لهذه المسألة، فنزلت آية المواريث: {ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ} [النساء: 11] إلخ؛ فدعا هؤلاء، وقسم التركة وفق ما أنزل الله .**

**ج. المعنى العام للآية:**

**يقول ربنا: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ} لا يقصد هنا بالرجال الكبار في السن، وإنما يقصد بالرجال هنا كل مولود ذكر، حتى لو مات الميت وترك زوجًا حاملًا نتوقف في التركة إلى أن نتبين هل هذا المولود سيكون ذكرًا أو سيكون أنثى؟ فهذا الطفل الذي وُلِد له حق في الميراث، فهذا قوله: {ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ} وأيضًا بيان لهذه الحقيقة، وأن الواجب على أصحاب التركة وعلى الورثة أن يفهموا بأن المرأة لها حق الميراث، وهو تشريع لم تحظ بها النساء في أنحاء الدنيا إلى يومنا هذا.**

**فهذا تشريع الله العظيم الذي جعل للمرأة نصيب معلوم في التركة كما ستوضحه آية المواريث، ويأتي قوله تعالى: {ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ} ليكون بيانًا عمليًّا بأن هذه التركة التي ستعطى أو سيعطى منها للنساء وللصبيان ليس بالضرورة أن تكون مالًا كثيرًا، وإنما هي مال مهما قلّ -كما أنه مهما كثر؛ فهذا التوضيح توضيح إلهي عظيم، يبين لنا أن النساء يأخذن من التركة كما أن الصبيان يأخذون أيضًا من التركة مهما كان المال قليلًا، وهذا نصيب مفروض وواجب وحتمي ولا بد أن يلتزم به من يقسمون التركة، فهذا نصيب معروف ومعلوم ومفروض من قبل الله  فما أعظم هذا الدين الذي رحم هؤلاء الصبية ورحم هؤلاء النسوة؛ تقديرًا وتعظيمًا وتكريمًا ورحمةً من الله الرحيم.**

**ولنتأمل في قوله: {ﭣ ﭤ} لنرى أن هذا التنكير أفاد أن هذا النصيب نصيب عظيم، ونصيب مفروض من الله .**

**د. بيان المراد بالأمر في قوله: {ﭭ}:**

**بعد أن عرفنا معنى الآية -على وجه العموم- نتساءل: هل يجب على الورثة إعطاء هؤلاء الأقارب؟ ومن يحضر توزيع التركة؟ أو هذا من الأمور المستحبة، أو لا هذا ولا ذاك ليست بواجبة وليست بمستحبة؟:**

**نحن أمام اتجاهات ثلاثة في هذه الآية الكريمة؛ قيل: بأن هذا كان واجبًا في ابتداء الإسلام، وقيل: بأن هذا من الأمور المستحبة، وقال مجاهد: هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم، وهذا القول يحتاج منا إلى أن نقف؛ لأنه مادامت واجبة فلا يرتبط هذا الواجب بأن تطيب به أنفسهم؛ لأنه إذا كان الأمر سيتوقف على هذا الشرط فليس من المعقول أن تكون من الأمور الواجبة. قال الزهري وغيره أيضًا: هي واجبة. وهذه كلها أقوال في الحقيقة لا دليل عليها. وقيل بأن هذه أمر بالوصية لهم.**

**ودليل هؤلاء هو أن أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق والقاسم بن محمد أخبراه أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر قسّم ميراث أبيه عبد الرحمن -وعائشة حية- فلم يدع في الدار مسكينًا ولا ذا قرابة إلا أعطاه من ميراث أبيه، قال: وتلا: {ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ} قال القاسم: فذكرت ذلك لابن عباس، فقال: ما أصاب، ليس ذلك له، إنما ذلك إلى الوصية، وإنما هذه الآية في الوصية، يريد الميت يوصي لهم، فهذا رأي ابن عباس، وسوف نرى لابن عباس رأيًا آخر في هذه الآية.**

**بقي لنا الاتجاه الثالث، وهو أن هذه الآية منسوخة بالكلية، نسختها آية المواريث، وهذا هو الذي نراه في الواقع من أن من يقسم التركة إنما يقسمها على من لهم حق الميراث في الميت، أما أن يقسم من يقسم المال، ثم يعطي الأقارب والفقراء والمساكين فهذا إنما يكون من باب الصدقة، وهذا ليس بالأمر المطلوب في مثل هذا المقام.**

**وأيضًا هذا ما روي عن سعيد بن المسيب قال: هي منسوخة نسختها المواريث والوصية، إلى غير ذلك من الأقوال التي وردت في الآية الكريمة. ويبدو أن هذا الرأي الأخير هو الرأي الراجح.**

**{ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ} هذا توجيه كريم من الله  في هؤلاء اليتامى، ولهؤلاء الأوصياء الذين يقومون على هؤلاء اليتامى، يقول الله لهم: {ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ} ومعنى الآية الكريمة: أن الله  يأمر الأوصياء بخشيته، وأن يكونوا على حذر من غضبه ومن مقته، وليعلموا أنه يمكن أن يموتوا وأن يتركوا أبناءهم ليصبح هؤلاء الأبناء أيضًا يتامى، فيحتاج هؤلاء اليتامى إلى من يرحمهم ومن يرعاهم ومن يخشى الله فيهم، وخير ما يترك المرء لأبنائه هو تقوى الله .**

**إذن فهذا أمر للأوصياء أن يتقوا الله فيمن تحت أيديهم من هؤلاء اليتامى، وأن يقوموا عليهم كما يقومون على أبنائهم بالرعاية والعناية والحفظ حتى يصل هؤلاء اليتامى إلى سن البلوغ، وإلى سن الرشد، ليأخذوا أموالهم كاملة بعد أن يكونوا قد تربوا تربية جيدة، واستطاعوا أن يديروا أموالهم على الوجه الصحيح.**

**ويمكن أيضًا أن تُفهَم الآية على وجه آخر: أن يكون هذا الأمر لمن يحضر مَنْ يجود بأنفاسه الأخيرة، وهو على فراش الموت، أو في مرض يظن أن هذا المرض سوف يكون فيه النهاية لحياته، فعلى من يحضره أن يسدده، وألا يتركه يتنازل عن كل أمواله؛ فبعض الناس إذا ما كانوا في اللحظات الأخيرة ينظرون إلى الدنيا ليعلموا حقيقتها وأنها دار الفناء وليست دار البقاء، وأن الباقي لهم هو أن يجودوا بأموالهم، فيقدم الواحد منهم على أمر خطير -أن يوصي بكل تركته إلى جهة من جهات البر، وإلى جهة من جهات الخير، على من يحضر هذا الذي يفعل ذلك أن يراقب الله  وأن يعلم أنه محاسب على تقصيره إن قصر وأنه يمكن أن يموت وأن يكون له أبناء يحتاجون إلى المال. {ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ} في هؤلاء الأبناء الذين سوف يكونون يتامى بعد وفاة أبيهم، وليقولوا لهذا الإنسان قولًا سديدًا قولًا معتدلًا قولًا طيبًا قولًا يدعوه إلى ألا يفعل هذا الذي يريد أن يفعل.**

**وفي هذا يروي علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله: هذا في الرجل يحضره الموت فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته، فأمر الله تعالى الذي يسمعه أن يتقي الله ويوفقه ويسدده للصواب، فينظر لورثته كما كان يحب أن يُصنع بورثته إذا خشي عليهم الضيعة، وهكذا قال مجاهد وغير واحد.**

**ثانيًا: الترهيب من أكل مال اليتامى:**

**هذه الجولة في الحديث عن اليتامى تختم بقوله الله تعالى في هذه الآية: {ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ} [النساء: 10] والآية واضحة المعني، الله  يقول بأن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا هذه الأموال التي أكلوها سوف تكون في بطونهم يوم القيامة نارًا وسيصلون سعيرًا سوف يصلون إلى النار لينالوا فيها الجزء الأوفر.**

**وهذا الذي جاءت به الآية الكريمة جاءت الأحاديث النبوية تؤيده، يقول رسول الله  فيما رواه عنه أبو هريرة: «اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات».**

**وأيضا لعلنا نذكر ما كان من مشاهد رسول الله  ليلة الإسراء والمعراج، فيما رواه ابن أبي حاتم بسنده عن أبي سعيد الخدري قال: «قلنا: يا رسول الله، ما رأيت ليلة أسري بك؟ قال: انطلق بي إلى خلق من خلق الله كثير، رجال كل رجل منهم له مشفر كمشفر البعير، وهو موكل بهم رجال يفكّون لحاء أحدهم، ثم يجاء بصخرة من نار فتقذف في في أحدهم حتى تخرج من أسفله، لهم جؤار وصراخ، قلت: يا جبريل، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون سعيرًا».**

**ومثل هذا ما جاء عن السدي يقول: "يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه، ومن مسامعه، وأنفه وعينيه، يعرفه كل من رآه بآكل مال اليتيم".**

**المراجع والمصادر**

1. **ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي ، (تفسير القرآن العظيم) دار الراية للنشر والتوزيع، 1993م.**
2. **الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير) دار الكتاب العربي، 1999م.**
3. **الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) بيروت، دار الفكر، 1995م.**
4. [**أبو السعود محمد بن العمادي الحنفي**](http://www.adabwafan.com/browse/entity.asp?id=13149)**، (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم) تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، دار الفكر، 2001م**
5. **الأندلسي، أبو حيان الأندلسي، (البحر المحيط) دار الكتب العلمية، 2001م.**
6. **أبو الطيب صديق بن حسن بن علي الحسين القنوجي البخاري، (فتح البيان في مقاصد القرآن) راجعه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، إدارة احياء التراث الإسلامي، 1989م**
7. **أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، (الكشاف) دار الكتب العلمية، 2003م**
8. **الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، (جامع البيان في تأويل القرآن) تفسير الطبري، دار الكتب العلمية، 1997م**
9. **الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الألوسي, (روح المعاني) دار الكتب العلمية، 2001م**
10. **الجزائري، أبو بكر جابر بن موسى الجزائري، (أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير) مكتبة العلوم والحكم، 1994م**
11. **السعدي، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، (تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) دار ابن الجوزي، 1994م**
12. **الغرناطي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي الغرناطي، (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) لبنان، دار الكتب العلمية، 1993م.**